

المركز الطبي شمير

تزويد منسوجات
للمركز الطبي شمير (أساف هروفيه)
بواسطة مناقصة محوسبة عبر الانترنت رقم 21-277

1. عام

1.1 المركز الطبي شمير (أساف هروفيه) (فيما يلي: "صاحب الدعوة")، يطلب بهذا تنفيذ تعاقد لتزويد قطع منسوجات (فيما يلي: "تزويد المنسوجات") وذلك بموجب الشروط والطلبات المفصلة في مستندات المناقصة المرفقة.

2. شروط عامة

- 2.1 مدة التعاقد – سنة واحدة مع حفظ الإمكانية لسنة واحدة إضافية وبالمجموع الكلي سنتين (2).
- 2.2 حجم التعاقد – بموجب المفصل في مستندات المناقصة .
- 2.3 الموعد الأخير لإدخال العروض لصندوق المناقصات، في الجناح 204 خدمات لوجيستية ، حُدد حتى تاريخ 30.12.21 الساعة 14: 00. العروض التي تصل بعد الموعد المحدد لن تفتح.
- 2.4 يمكن الاطلاع على مستندات المناقصة في موقع المركز الطبي شمير (أساف هروفيه) على الانترنت أو في موقع دائرة المشتريات الحكومية على الانترنت أو الحصول عليها من مكاتب الإدارة الإدارية، الجناح 231 ابتداء من تاريخ 2.12.21 في ساعات العمل الاعتيادية.
- 2.5 للحصول على تفاصيل وتوضيحات يجب التوجه خطياً فقط لغاية تاريخ 16.12.21 عبر البريد الالكتروني: liork@shamir.gov.il ، تقدم الأجوبة بشكل مركز لغاية تاريخ 23.12.21 .

3. شروط مسبقة للاشتراك بالمناقصة

- كشروط مسبق للاشتراك في المناقصة يجب على مقدم العرض أن يستوفي الشروط والطلبات المفصلة فيما يلي : عدم استيفاء شرط من الشروط سيؤدي لإلغاء العرض.
- 3.1 مقدم العرض هو مشتغل مرخص ، أو هيئة قانونية متحدة ومسجلة في السجل الرسمي أو هيئة قضائية.
 - 3.2 وجود كافة التصاريح المطلوبة بموجب قانون صفقات الهيئات العمومية (الالتزام بإدارة حسابات ودفع مستحقات الضرائب)، للعام 1976- والشروط التالية له، بما في ذلك التصاريح التالية :
 - 3.2.1 مقدم العرض يدير حسابات بموجب القانون ويستوفي الشروط المحددة في قانون صفقات الهيئات العمومية، للعام 1976 –
 - 3.2.2 لا توجد لمقدم العرض إدانات بموجب قانون العمال الأجانب وقانون الحد الأدنى للأجور .
 - 3.3 تقديم شيك بنكي بقيمة 62,500 ش.ج أو كفالة بنكية بقيمة 62,500 ش.ج بالنص المرفق في الملحق ج 1 ويجب أن تكون سارية المفعول لغاية تاريخ 30.3.22
 - 3.4 لمقدم العرض الذي يستخدم عمال : يلتزم مقدم العرض باستيفاء كافة التزاماته من ناحية دفعات الأجور والدفعات الاجتماعية لجميع عماله خلال فترة التعاقد .
 - 3.5 مقدم العرض يلتزم بعدم تنسيق عروض في المناقصة .
 - 3.6 مقدم العرض يستوفي تعليمات البند 9 من قانون مساواة الحقوق لأشخاص ذوي إعاقات.
 - 3.7 لا يوجد تخوف من بقاء مقدم العرض كهيئة حية.
 - 3.8 لمقدم العرض تجربة مثبتة خلال سنة واحدة على الأقل، التي سبقت موعد نشر المناقصة، بتزويد قطع منسوجات على الأقل لمؤسستين طبييتين وهيئات عمومية.
 - 3.9 استيفاء طلبات المواصفات للسلة المقدم فيها العرض: يجب على مقدم العرض استيفاء المواصفات المطلوبة لكافة القطع في السلة المقدم فيها عرضه بموجب المذكور في مستندات المناقصة الفصل رقم 2، وغير ذلك ستلغى السلة من عملية التنافس بالأسعار.
4. لا نلتزم باختيار العرض الأدنى أو أي عرض آخر أياً كان ويحق لنا تقليص حجم أعمال المناقصة أو إلغائها لأسباب ميزانية و/أو لأسباب إدارية و/أو لأسباب تنظيمية.